



١٩٢٢
قرار رقم () لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ١١/١١/٢٠٢١

**بشأن الترخيص لشركة/ام ال اف للتمويل العقاري والتأجير التمويلي والتخصيم m l f finance
بمزاولة نشاط التمويل الاستهلاكي المضاف الى فرضها**

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالاسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (١٣٧) لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره لشركات التأجير التمويلي والتخصيم وتعديلاته، وعلى القانون رقم (١٨) لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون تنظيم نشاط التمويل الاستهلاكي، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٥٦) لسنة ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٢/٣/٢٠٢٠ بشأن شروط وضوابط التأسيس والترخيص بمزاولة نشاط التمويل الاستهلاكي وشروط وضوابط الترخيص لمقدمي التمويل الاستهلاكي،

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٤٨٦) المنعقدة بتاريخ ١٦/١١/٢٠٢١ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرر

- المادة (١): الموافقة على منح الترخيص لشركة/ام ال اف للتمويل العقاري والتأجير التمويلي والتخصيم m l f finance بمزاولة نشاط التمويل الاستهلاكي المضاف الى غرضها إعمالاً لأحكام القانون رقم ١٨ لسنة ٢٠٢٠، وقرارات مجلس إدارة الهيئة الصادرة في هذا الشأن .
- المادة (٢) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

محمد عمران



٤٦٠٧٦

